

4- سلم الألقاب المهنية:

يمنح اللقب في السلم المهني وفق ما يأتي من لجنة تشكل في النقابة لهذا الغرض :

- 1- طبيب بيطري متدرب: السنة الأولى بعد التخرج فترة التدرج الطبي البيطري.
- 2- طبيب بيطري مقيم: 2 – 4 سنوات بعد التخرج.
- 3- طبيب بيطري أقدم: 5 – 9 سنوات بعد التخرج.
- 4- طبيب بيطري أقدم / اختصاص: بعد منحه لقب الاختصاص.
- 5- طبيب بيطري ممارس: 10 – 14 سنة بعد التخرج.
- 6- طبيب بيطري ممارس / اختصاص: بعد منحه لقب الاختصاص.
- طبيب بيطري خبير: 15 – 19 سنة بعد التخرج.

1. طبيب بيطري خبير اختصاص: بعد

منحه لقب الاختصاص.

2. طبيب بيطري استشاري: 20 سنة او

أكثر بعد التخرج.

3. طبيب بيطري استشاري / اختصاص:

بعد منحه لقب الاختصاص.

مهام نقابة الأطباء البيطريين:

1. الارتقاء بمهنة الطب البيطري ورفع المستوى العلمي والمهني لأعضائها.
2. تعبئة وتنسيق جهود الاعضاء لتحقيق الاهداف الوطنية والقومية في خطط تنمية الثروة الحيوانية والسمكية والدواجن والمناحل ورفع كفاءتها الانتاجية ومكافحة الامراض الحيوانية والامراض المشتركة بين الانسان والحيوان ومراقبة المنتجات الحيوانية .

1. تنظيم علاقات الاعضاء بعضهم مع بعض، وتهيئة فرص العمل لهم وتنمية روح الاخاء والتعاون والتكافل فيما بينهم وتقديم الخدمات الاجتماعية والترفيهية لهم ولعوائلهم .
2. تنظيم علاقات الاعضاء مع دوائر الدولة والجهات المختصة والدفاع عن حقوقهم وتمكينهم من اداء واجباتهم .
3. التعاون وتبادل المعلومات والخبرات مع المنظمات المهنية والجماهيرية العراقية والعربية والدولية التي تتفق اهدافها مع اهداف النقابة والمشاركة في مؤتمراتها وفعالياتها الثقافية والاجتماعية .

6- العمل على ضمان مستقبل الاعضاء في حالات المرض والعجز والوفاة والتعويض عن الحوادث الناجمة عن مزاولة المهنة .

7- نشر الوعي الطبي البيطري بالاستعانة بوسائل النشر والاعلام والفعاليات الثقافية والاجتماعية كالبرامج التلفزيونية والاذاعية واصدار المجلات والنشرات والكتب وتنظيم الحفلات والمحاضرات وعقد المؤتمرات واقامة الدورات والندوات ذات العلاقة)

هيكلية نقابة الأطباء البيطريين:

• **أولاً:** الهيئة العامة، وهي أعلى سلطة في النقابة وتضم جميع أعضائها.

• **ثانياً:** مجلس النقابة، يتألف مجلس النقابة من :

1. النقيب.
2. ثمانية أعضاء أصليين وثلاثة أعضاء احتياط.
3. نائب النقيب، ويتم انتخابه من بين أعضاء مجلس النقابة، ويقوم مقام النقيب عند غيابه أو شغور مركزه.

•ثالثا: لجان الانضباط، وعددها ثلاث:

أ- لجنة انضباط المنطقة الوسطى: ومركزها في مدينة بغداد، وتمارس صلاحياتها في محافظات بغداد وديالى وبابل والنجف وواسط والقادسية والانبار وصلاح الدين و كربلاء .

ب- لجنة انضباط المنطقة الشمالية: ومركزها في مدينة الموصل، وتمارس صلاحياتها في محافظات نينوى ودهوك والتأميم واربيل والسليمانية .

ج- لجنة انضباط المنطقة الجنوبية: ومركزها في مدينة البصرة، وتمارس صلاحياتها في محافظات البصرة وميسان وذي قار والمثنى .

• رابع ا : هيئات ومجالس فروع النقابة المستحدثة في المحافظات بقرار من مجلس النقابة، حيث يستحدث فرع للنقابة في كل محافظة بقرار من مجلس النقابة ويشكل الاطباء البيطريين الاعضاء في تلك المحافظة هيئة الفرع وهي اعلى جهة فيه. ويتألف مجلس الفرع من رئيس واربعة اعضاء اصليين وعضوين احتياط، كما تتألف لجنة الانضباط من ثلاثة اعضاء وعضوين احتياط ينتخبهم اعضاء النقابة وينتخب اعضاء لجنة الانضباط من بينهم رئيسا للجنة كما وينسب احد موظفي النقابة للقيام بسكرتارية لجنة الانضباط.

آلية تقديم طلب الانتماء الى نقابة الأطباء البيطريين:

1. يقدم طلب الة نقابة الأطباء البيطريين مدعم بالوثائق الأصولية من الجهة المتخرج منها.
2. يعرض طلب الانتماء على مجلس النقابة الذي عليه البت في الطلب خلال خمسة عشر يوما من تاريخ وروده الى النقابة وتبليغ طالب الانتماء والوزير المختص بنتيجة القرار عند رفض طلب الانتماء ولصاحب الطلب مراجعة محكمة التمييز إذا لم يبت المجلس في طلبه خلال ثلاثين يوما من تاريخ تقديم الطلب.

القوانين والأنظمة النافذة والحاكمة لعمل الأطباء البيطريين في العراق

ت	القانون او التعليمات او القرار	الرقم	السنة	الحالة القانونية
1	قانون امراض الحيوانات العفنة	68	1936	الغي بقانون 32 لسنة 2013
2	قانون النظام البيطري	84	1937	نافذ المفعول
3	قانون الصيد	57	1938	نافذ المفعول - معدل
4	قانون التعديل الاول لقانون الصيد	19	1939	نافذ المفعول
5	قانون صيانة النعاج الحوامل	5	1946	الغي بقانون 22 لسنة 1972
6	تعليمات الية سلاخة جلد الأغنام	5	1963	نافذ المفعول
7	قانون تنظيم ذبح الحيوانات	22	1972	نافذ المفعول
8	تعليمات تنظيم صناعة العلف	118	1975	نافذ المفعول
9	قانون تنظيم صيد واستغلال الاحياء المائية وحمائتها	48	1976	نافذ المفعول - معدل

نافذ المفعول	1979	1526	قرار اعفاء حقول الدواجن الاهلية من ضريبة الدخل	10
نافذ المفعول	1980	14	تعليمات بالشروط الصحية لتأسيس وادارة مشاريع تربية وتسمين الحيوان	11
نافذ المفعول	1980	14	تعليمات بالشروط الفنية والصحية لإنشاء مجازر الدواجن	12
نافذ المفعول - معدل	1980	136	<u>قانون التدرج الطبي البيطري</u>	13
نافذ المفعول	1980	1	<u>تصحيح عبارة فى قانون التدرج الطبي البيطري</u>	14
نافذ المفعول	1980	210	<u>قانون نقابة الاطباء البيطريين</u>	15
نافذ المفعول	1980	1045	قرار مصادرة المواشي التي ترعى في المناطق الزراعية والمسيجة	16
نافذ المفعول	1982	58	تعليمات بالشروط الصحية لتأسيس المفاقس وحقول تربية الدواجن	17
نافذ المفعول	1982	118	قانون التعديل الأول لقانون التدرج الطبي البيطري	18
نافذ المفعول	1983	2	قانون المراعي الطبيعية	19

20	تعليمات انشاء مزارع تربية الاسماك	100	1985	نافذ المفعول - معدل
21	قانون تخويل الوزير المختص منح الاطباء البيطريين المخصصات	941	1985	نافذ المفعول
22	التعديل الأول لتعليمات انشاء مزارع تربية الاسماك	104	1986	نافذ المفعول
23	التعديل الثاني لتعليمات انشاء مزارع تربية الاسماك	108	1986	نافذ المفعول
24	قانون مكافحة الكلاب السائبة	48	1986	الغي بقانون 32 لسنة 2013
25	تعليمات تنفيذ قانون مكافحة الكلاب السائبة	109	1986	الغي بقانون 32 لسنة 2013
26	تعليمات تطبيق قانون الرعي في المراعي الطبيعية	117	1987	نافذ المفعول
27	تعليمات بالشروط الصحية والفنية لتربية الخنازير	1	1988	نافذ المفعول
28	<u>قانون التعديل الأول لقانون نقابة الاطباء البيطريين</u>	95	1988	نافذ المفعول - معدل
29	تعليمات ذبح الحيوانات	2	1990	نافذ المفعول

30	تعليمات بالشروط الصحية الواجب توافرها في حقول الدواجن	3	1990	نافذ المفعول
31	قرار اعتبار بيع لحوم الكلاب والحمير جريمة متعلقة بالصحة	146	1998	نافذ المفعول
32	تعليمات تطبيق تسهيل قرار صيد الأسماك	10	2000	نافذ المفعول
33	قرار تخويل صلاحية تمديد المدة التي يمنع صيد الأسماك بها	30	2000	نافذ المفعول
34	<u>قانون التعديل الثاني لقانون نقابة الاطباء البيطريين</u>	65	2002	نافذ المفعول
35	تعليمات تنظيم اجراءات وشروط استيراد الحيوانات الحية	1	2010	نافذ المفعول
36	التعديل الثالث لتعليمات انشاء مزارع تربية الاسماك	1	2012	نافذ المفعول
37	تصديق اتفاقية التعاون الفني في الثروة الحيوانية بين العراق والأردن	31	2012	نافذ المفعول
38	قانون تسجيل واعتماد المبيدات	48	2012	نافذ المفعول
39	<u>قانون الصحة الحيوانية</u>	32	2013	نافذ المفعول